

جمعية عون
لرعاية المطلقات
والأرامل بأملج

تحت إشراف المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي



تصريح
1000599400

المملكة العربية السعودية
المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي
جمعية عون لرعاية المطلقات
والأرامل بأملج

إجراءات التعامل مع المقبوضات في جمعية عون لرعاية المطلقات والأرامل بأملج

جمعية عون

لرعاية المطلقات والأرامل بأملج

تحت إشراف المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي



المملكة العربية السعودية
المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي
جمعية عون لرعاية المطلقات
والأرامل بأملج

تقبل الجمعية الاشتراكات والتبرعات والهبات والوصايا والأوقاف والمساعدات المقدمة لها بناء على المادة الثانية عشر من نظام الجمعيات والمؤسسات الأهلية. ويتم التعامل معها وفق التالي:
يتم الاستفادة من التبرعات والوصايا والمساعدات المقدمة على النحو التالي :

إذا كانت مقيدة : فيستفاد منها في الأغراض المحددة من قبل مقدميها أو وفق شروطهم على ألا تتعارض تلك الشروط مع تنظيم ولوائح الجمعية .

إذا كانت غير مقيدة : يحدد المجلس بتوصية من المدير التنفيذي للجمعية كيفية الاستفادة منها .

يتم تقييم التبرعات والهبات والوصايا والمساعدات حال استلامها على النحو التالي :
النقدية : تسجل على أساس المبالغ المستلمة .

العينية : تقيم وتسجل بالقيمة السوقية للتبرع، وتقدر القيمة السوقية بواسطة لجنة مختصة تشكل بقرار من المدير التنفيذي لهذا الغرض .

تودع المدحولات النقدية في الحسابات البنكية الخاصة بالجمعية ويتم إعداد كافة المستندات المتعلقة بالتحصيل من سندات قبض وسندات استلام لكل عملية تحصيل . وإعداد كشوف تحصيل دورية تمهدًا لإثباتها في حسابات الجمعية. ويتم إعداد مستند قيد محاسبي لإثبات هذه التبرعات في حسابات الجمعية مع التقيد بالقواعد التي تنظم وتحكم الرقابة على تأقي الجمعيات للتبرعات .

